القسم الثاني

النظام الاجتماعي

في الإسلام

- الوحدة الأولى: أساس بناء المجتمع المسلم.
- الوحدة الثانية: مقومات المجتمع المسلم.
- الوحدة الثالثة: التيارات الفكرية المنحرفة وأثرها على المجتمع المسلم.
- الوحدة الرابعة: أهم المشكلات الاجتماعية وسبل الوقاية منها وعلاجها.

الوحدة الأولى

أساس بناء المجتمع المسلم[1]

لقد جعل الإســـلام أســـاس الرباط بين اتباعه هو رابط الانتماء لهذا الدين، وهو ما يعني بالدرجة الأولى، الالتقـــاء على أصوله الكبرى القطعية من العقائـــد الغيبية المتمثلة في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورســـله واليوم الآخر والقدر، والشعائر العملية المتمثلة في إقامـــة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيـــت، وعنوان هذه الأصول كلها كلمة «لا إله إلا الله»، فمن قالها مدركًا لمعناها ملتزمًا بمقتضاها فهو في عداد المجتمع المسلم المرتبط برابطة الأخوة الإيمانية التي تعلـــو على كل رابطة، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]، وكما قال رَسُـــولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَـــتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2]، وعن حُمَيْد قَالَ: سَأَلَ مَيْمُونُ بن سِيَاهٍ أَنَسَ بن مَالِكٍ قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعبد وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاسْـــتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ المسْلِمُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِ».[3]

وللمسلم بذلك على إخوانه حقوق هذه الرابطة من الحب والولاء والنصح والنصرة في الحق، ولهم عليه مثل الذي له عليهم، كما قال سبحانه: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ **[التوبة: ٧١].**

وهذا الرابط خاص بالمؤمنين بالإســـلام الذي هو شريعة محمد خاتم الأنبياء والرسل، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، لا يشـــمل المعرضين عن اتّباعه، سواء من المنتمين

(١) انظر: الثقافة الإسلامية (١٠١)، جامعة أم القرى، ١٤٣٥هـ، -بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري، (ح: ٢٤٤٢)، ومسلم (ح: ٦٧٠٦).

(٣) أخرجه البخاري، (ح: ٣٩٣).

إلى الشـــرائع المنســـوخة المحرّفة، فضلًا عن اتباع الديانات الوثنيـــة الوضعية، أو من غيرهم، كما قال سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ﴾ [الأنفال: ٧٣]، وفي الحديث: «الْمُسْـــلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ. يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ»(١).

وهذه الخصوصية لا تعني مطلقًا اســـتباحة البغي والظلم والعدوان على غير المســـلم، بـــل إن له حقوقًا ضمنها الإســـلام حتى في حـــال الحرب من شـــأنها أن تحقق العدالة والرحمة العامة الشـــاملة للعالمين، كمـــا دل عليه قوله تعالـــى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾[الأنبياء: ١٠٧]، وقولـــه تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وقوله تعالـــى: ﴿ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾[البقـــرة: ١٩٤] وقوله تعالى: ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا ﴾[الإنسان: ٨].

ولا تنفصم هذه الرابطـــة العقدية إلا بالإخلال بتلك الأصول الكبرى المعلومة من الدين بالضرورة على وجه لا يتصور معه بقاء مصداقية الانتماء للإســـلام، وهو ما سماه القرآن رِدّةً في نحـــو قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقـــرة: ٢١٧]، وذلك يكون على صور عدة سماها العلماء: «نواقض الإســـلام» و«قواطع الإسلام» وشرحوها باستفاضة في كتب العقائد، وفي أبواب الردة من كتب الفقه.

ومن قصّر في شـــيء من حقوق هـــذه الرابطة العقدية بأن زاغ في شـــيء من العقيدة والشريعة عن كتاب الله وسنة نبيه، وما أجمع عليه المسلمون الأوائل من أصول الدين العلمية والعمليـــة لم يفقد رابطة الأخوة الإيمانية إلا أن يقع في كفرٍ صريح بواح عندنا فيه من الله برهان، كعبادة غير الله تعالى، أو الاســـتهزاء بشـــيء من دينه، أو إنكار معلوم من الدين بالضرورة، لكنه لا يكون في مؤاخاته كمن ســـلم من هذا التقصير، فالمستقيم على طريقة الســـلف الصالح أولى منه، وهو أولى من الكافر الأصلي، كما أن الكافر الكتابي أقرب من الكافـــر الملحد أو الوثني، وهذا من حيث الجملة، كما أن هناك اعتبارات أخرى في التفريق بينهم فالداعي إلى بدعة ليس كغير الداعي، والكافر المقاتل ليس كالمسالم وهكذا.

(١) رواه أبوداود (٢٧٥١)، والنسائي (٤٧٣٥)، وأحمد (١/١٢٢، ٢/٢١١)، وصححه الألباني في الإرواء، (٢٢٠٨).

وقد كان من الحكمة الإلهية أن جعل كثيرًا من شعائر الإسلام العظام ذات صبغة جماعية تأكيدًا على هذه الرابطة، كما في القبلة، وصلـــوات الجمعة والجماعة والأعياد، ورمضان، والحج والجهاد؛ فإن لهذه الشعائر الجماعية أثرًا بالغًا في إبقاء الشعور بالارتباط العقدي حيًّا بين المسلمين.

وإذا كانت العلاقة العقدية الإيمانية هي الأساس الذي يقوم عليه بناء المجتمع المسلم، وإذا كان تحققها شـــرطًا لأهلية الأمة المسلمة لحمل رســـالة الإسلام للعالمين، وإذا كانت الهوية العقدية وحدها هي العنوان الـــذي يؤهلهم منصب القيادة والريادة بين الأمم، فإنه مـــن الضرورة القصوى أن نعلم أن هذه الهوية لا مفعول لها ما لم تكن باقية على صفائها ونقائها كما أنزلها رب العالمين على خاتم المرسلين ﷺ، سالمة من جناية التبديل والتحريف والتزييف تحت أي ذريعة من تأويل أو توفيق، وأن السر في استحقاق هذه الهوية أن تكون عنوانَ الأمة الأوحدَ هو ربانيتها الخالصة من شوائب الابتداع والزيادة والنقصان.

وهذا يعني أنه لا دور في تكوين هذه الهوية لميـــراث الآباء أو المتبوعين، واجتهادات الغالين أو المفرّطين، والعصبيةِ لغير ميراث ســـيد المرسلين، فضلًا عن أن هذه الجنايات والشـــوائبَ والعصبيات من شأنها أن تشـــتت الأمة، وتفتت مرجعيتها الأصلية في الكتاب والسنة إلى مرجعيات لا حصر لها، كل منها يزعم أنها أهلٌ لالتفاف الأمة حولها.

كما أن هذه الهوية الربانية الخالصة هي وحدها التي تـــخوّل الأمة طرح ثقافة عالمية غيرِ محسوبة على قومية أو عصبية أو إقليمية أو مصالح معينة، وإنما هي الفطرة الإلهية النقية الصافية، وخلاصة ميراث الأنبياء والمرســـلين جميعًا من لدن آدم ونوح إلى خاتمهم عليهم الصلاة والسلام، كما قال سبحانه: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا هُمۡ فِي شِقَاقٖۖ فَسَيَكۡفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ١٣٧ صِبۡغَةَ ٱللَّهِۖ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبۡغَةٗۖ وَنَحۡنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ١٣٨ ﴾ [البقرة: ١٣٦ - ١٣٨].

وأما نظرة الإسلام إلى الروابط الأخرى التي يلتقي عليها البشر في تجمعاتهم فهي جامعة بين الرحمة والحق، وبين الحكمة والعدل، فالرابطة التي يترتب عليها مصالح معتبرة للناس ولـــم تتضمن ظلمًا وعدوانًا واجتماعًا على الباطل لا يلغيها الإســـلام، بل يهذبها ويوجهها

للخير، والرابطة الفاسدة من أصلها، المبنية على عصبية باطلة، أو قيم فاسدة، أو مصالحَ غيرِ عادلة ينعم بها أناس على حساب آخرين، لا اعتبار لها في الإسلام، بل هي مصنفة في خصال الجاهلية التي جاء الإسلام لمحوها وشفاء الناس منها.

وقد بُعث النبي ﷺ في بلاد العرب والرابطةُ الأولى لتجمعاتهم العصبيةُ القبلية، المبنية على قرابة النسب والرحم والمصالح المشتركة لأبناء القبيلة من القوة والكثرة، في مجتمع يعتبر الاستيلاء على مال الغير بالقوة من طرق الكسب المشروعة، فهذب الإسلام هذه العلاقة بأن أصّل في نفوس الناس مبدأ العدل، وأمات العصبية القبلية التي تجعل الفضل في مجرد الانتماء إلى القبيلة[١]، واستثمر هذه العلاقة النَّسَبية الفطرية بين الأقارب في الخير، وسخّرها في الحق، فكان يجعل العرفاء على القبائل[٢]، ويعقد الألوية في غزواته قبيلة قبيلة[٣]؛ لما في ذلك من الحث على التنافس بين القبائل في نصرة الله ورسوله، فلم يكن من هم النبي ﷺ أن يلغي هذه الرابطة بالمرة، وإنما كان همه أن يهذب هذه الرابطة الطبيعية ويوجهها إلى الوجهة الصحيحة[٤].

إن من يقدم نفسه للعالم اليوم من المسلمين بهُوية قومية حتى ولو كانت القوميةَ التي منها نبي الأمة- عليه الصلاة والسلام، لَيفوّت على نفسه رصيدًا ضخمًا من مسوغات القيادة والريادة لأمم الأرض، فضلًا عن تفريطه في الأمانة التي تحمّلها بانتمائه إلى الإسلام، وسيبقى بهذه الهُوية القومية المحدودة أو تلك نظيرًا أصغر أو مساويًا في أحسن حالاته لقوميات لا حصر لها، كل يدعي لنفسه أنه على طريقة مثلى، وثقافة فضلى، فبأي حق يتحول إلى طريقة قوم آخرين!

أما من لا يرى أصلًا تقديم نفسه للعالم، ويعتبر ذلك عبئًا ثقيلًا، من الذكاء طرحُه، ومن الحزم الإعراض عنه، ويرضى بأي موضع من الأرض ينتسب إليه، ويوالي ويعادي من أجله فقط، ما دام يحقق مصلحته الدنيوية، ويحصّل به شهوته ولذته ومتعته البهيمية، فواضح أن الخطاب لا يشمله؛ فإن هذه الرؤية غير متصوّرة من مسلم صادق يعرف نعمة الله عليه

(١) انظر في هذا الآثار التي أوردها أصحاب التفسير المأثور كابن جرير وابن كثير والسيوطي في الدر المنثور عند تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات ١٣].

(٢) انظر: صحيح البخاري، حديث (٦٧٥٥)، وبوب عليه البخاري: باب العرفاء للناس.

(٣) انظر: صحيح البخاري، حديث (٤٠٣٠).

(٤) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (٣/ ٥٩٥) وما بعدها.

في هذا الدين، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

إن التزام المسلم بهويته العقدية لا يعني تنكّره لانتماءاته الطبيعية الأخرى، فهو ابن أسرته البارّ، وهو فرد خيّر محسن في قبيلته وقريته وحيّه، وهو عضو منتج فعّال في مجتمعه ووطنه الذي ينتمي إليه، وهو في ذلك كلّه يستلهم استقامته وخيريّته وإيجابيته من عقيدته، فهو يتعامل مع الله وبالله في ذلك كلّه، قد ربح دينه، ولم يخسر دنياه، فإذا جمح شيء من هذه الانتماءات بدافع شهوة أو عصبية كبَحَه بالانتماء الأعظم، وألجمه بلجام الإيمان، كما حصل مع الأوس والخزرج لما حرّش بينهم رجل يهودي حتى كادوا يقتتلون، فأدركهم النبي ﷺ وزجرهم ووعظهم وذكرهم بقول الله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣][1].

وإذا كان المسلمون في تاريخهم الطويل قد عرفوا أنواعًا من الانقسامات والانتماءات السياسية والإقليمية، التي بلغت أوجها في هذا الزمان الذي قد تقسمتهم فيه الأوطان، وصنفتهم الحدود إلى جنسيات منتمية إلى وحدات سياسية، ودول ودويلات تتفاوت في إمكاناتها، في واقع يطول شرح الظروف المؤدية إليه، منها ما يرجع إلى الاستعمار، وحركات الاستقلال في القرن الماضي، ومنها ما يرجع إلى طبيعة الأقاليم الجغرافية، وتركيباتها السكانية، ومنها ما هو امتداد تاريخي طبيعي لكيانات قديمة، حتى صارت الانتماءات الوطنية هي السمة العامة في واقع المسلمين اليوم؛ فإن الإسلام يبقى هو الرابط الرئيس الذي يجمع كل هذه الكيانات والانتماءات، وتبقى الرابطة الإيمانية هي الجامعة لكل تلك الانتماءات.

والإسلام يمتلك من مقومات التغيير إلى الأصلح وإعادة البناء ما هو كفيل بتجاوز أي واقع قد يكون غير ملائم لعقيدته أو شريعته، وريثما يتحقق ذلك على السنة الإلهية المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، فإن الله جعل للمسلمين فسحة في دينهم، فلهم في التعاون على البر والتقوى، والتناصر على الحق والعدل، والتآمر بالمعروف والتناهي عن المنكر، والتكافل والتعاون الاقتصادي والسياسي

(١) انظر القصة في تفسير ابن كثير (١/ ٣٩٠).

والعسكري بين دولهم وأوطانهم، ما يحققون به بعض ما فاتهم إذ لم يكونوا دولة واحدة، من القوة والمهابة والثروة.

وقد قال نبينا ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا»،[1] وقال: «المسلم أخو المسلم: لا يظلمه ولا يحقره ولا يخذله»[2]، فالواجب على المسلمين في علاقاتهم السياسية بين دولهم من التآخي والتآزر والتكافل والتعاون والتناصر في الحق والعدل كالواجب عليهم في علاقاتهم الفردية، وحقوقُ الأخوة الإيمانية تشمل الحالين.

أما إذا طغت الصبغة الوطنية والنعرة الإقليمية على رباط العقيدة الإيمانية، بحيث تقدّم استحقاقاتها والتزاماتها، أيًّا كانت، على حقوق الأخوة العقدية تجاه كل مسلم، فإنها تُعَد في ميزان الشرع ضربًا من دعاوى الجاهلية.

(١) رواه البخاري في صحيحه (ح: ٤٦٧) ومسلم (ح: ٢٥٨٥).
(٢) رواه البخاري في صحيحه (ح: ٤٦٧) ومسلم (ح: ٢٥٨٥).

الوحدة الثانية

مقومات المجتمع المسلم

مقومات المجتمع المسلم هي التي تحفظ له شخصيته وذاتيته وتميزه بين الأمم. وأبرز هذه المقومات هي:

أولًا: توحيد الله:

إن توحيد الله سبحانه وإفراده بالعبادة هو أعظم مقوم وأعظم ميزة للمجتمع المسلم، وهو أول الواجبات التي فرضها الله على خلقه، فما من نبي بعثه الله تبارك وتعالى إلا قال لقومه:﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ [المؤمنون:٢٣]، كما قص الله -تبارك وتعالى- علينا من كلام أنبيائه فقال: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾[النحل: ٣٦] ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ﴾[هود:٢]، وغير ذلك من الآيات، ومن هنا كانت البداية الأولى في الإصلاح النبوي هو تصحيح العقيدة في الله؛ كما جاء في صحيح البخاري في سؤال هرقل لأبي سفيان فقال له: «فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ قَالَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعبد اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعبد آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ)[1].

ومن هنا فإن توحيد الله هو القاسم المشترك الوحيد لأمة متكاملة كبرى، ولا شيء غيره، فهو أساس الانتماء، ورابطة الولاء. وإذا ما نحَّيْنا الإسلام بعقيدته جانبًا فمن المستحيل أن نجد قاسمًا مشتركًا آخر تتفق عليه وتلتقي عنده الأمة الإسلامية.

ثانيًا: التمسك بالكتاب والسنة:

إن أعظم ميزة للمجتمع المسلم بعد توحيد الله هو التمسك بالكتاب والسنة قولًا وعملًا، ولهذا أمرنا الله به؛ كما في قوله سبحانه، قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَمۡسِكۡ بِٱلَّذِيٓ أُوحِيَ إِلَيۡكَۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٖ

(١) صحيح البخاري، حديث (٢٩٤١).

﴿مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الزخرف:٤٣]، والتمسك بهما ضمانٌ للمجتمع المسلم من الضلال والزيغ، قال ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ»(١).

والعبد المؤمن يقول في كل ركعة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة:٦-٧] فبعد أن وحدنا الله -تبارك وتعالى- وأفردناه بالربوبية والألوهية وآمنا به وحده ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥] نطلبه وندعوه أن يثبتنا على الصراط المستقيم، وهو التمسك بوحيه وهديه من كتاب وسنة.

ثالثًا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يُعد من أهم مقومات المجتمع المسلم والأمة المسلمة؛ كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران:١١٠]

ولا شيء يتقدم على الإيمان بالله أبدًا، لكن هذه الآية الكريمة تتحدث عن خصائص هذه الأمة التي تفرقها عن غيرها، فقدم ما يخصها عما تشترك فيه مع غيرها، ولقد وجد في الأمم قبلنا من يؤمن بالله، لكن خاصية هذه الأمة أنها أُخرجت للناس، وأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، ولذلك هذا المقام في الدنيا يحق لها به المقام الآخر في اليوم الآخر، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:١٤٣].

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقوم عظيم من مقومات المجتمع، ومقومات الأمة والدولة، كما ذكر الله -تبارك وتعالى: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج:٤١]، فلا تصلح حياة الأمة الإسلامية ولا تقوم أبدًا إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

رابعًا: تحقيق العدل بين الناس:

العدل من أعظم وأهم مقومات المجتمع المسلم؛ لأن السماوات والأرض إنما قامت بالعدل، وأمر الله تعالى به في القول، وأمر به في العمل، وأمر به في كل شيء، قال تعالى:

(١) رواه مالك في الموطأ (ح: ١٥٤٩)، والبيهقي في السن الكبرى (٢٠٨٣٣)، والحاكم في المستدرك (ح: ٩٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨]، وقال: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ﴾ [الرحمن:٧-٩]، وغير ذلك كثير، فهذه الأمة أمة العدل.

ولذلك كان من سنة الخلفاء الراشدين ما أمر به عمر بن عبد العزيز ﷺ حين جعل مكان بعض العبارات التي لا تليق في خطب الجمعة هذه الآية الكريمة العظيمة الجامعة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ﴾ [النحل:٩٠].

فالعدل مطلوب من هذه الأمة بالذات، بل من كل أحد، وهو محببٌ إلى النفوس جميعًا، وتطلبه كل الفطر والعقول في المجتمعات كافة، الكافر منها والمؤمن، فكلها تريد العدل، وكلها تدَّعيه، وتحبه وتنشده، ولكن الأمة التي تعرف الحق وهديت إلى الحق وبه يعدلون هي هذه الأمة والحمد لله، التي أعطاها الله سبحانه العدل؛ لا مبادئ عامة -كما يزعمون- ولكن حقائق وأحكامًا تفصيلية؛ ففصل لك كيف تعدل في بيتك وكيف تعدل في عملك وكيف تعدل في ولايتك إذا كنت قاضيًا أو أميرًا، فكل الأحكام فصَّلها الله سبحانه وتعالى تفصيلًا في كتابه أو في سنة نبيه ﷺ، ونجدها جلية في سيرة الخلفاء الراشدين ﷺ.

خامسًا: الوحدة وعدم التفرق:

الوحدة بين المسلمين فريضة إلهية مؤكدة، يدل عليها قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤]، وقوله ﷺ: «مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»(١).

وقوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ يشمل كل أنواع التفرق، إلا أن أعظم وأشد أنواع التفرق هو التفرق في الدين، وهذا ما حذَّرنا الله تبارك وتعالى منه حتى لا نشابه المشركين الذين قال عنهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾[الأنعام:١٥٩]، فالأمم قبلنا جميعًا، من اليهود والنصارى وغيرهم قد وقعوا في الشرك جميعًا، وفرقوا

(١) رواه مسلم، (ح:٢٥٨٦).

دينهم، وكانوا شيعًا، أما نحن فأمرنا باتباع سنة النبي ﷺ التي أوصى ووعظ بها صلوات الله وسلامه عليه، ونهى عن البدع والمحدثات، إذ قال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[1].

والوحدة وعدم التفرق هي كذلك ضرورة عصرية؛ لحصول الأمة الإسلامية على حقوقها ومحافظتها على كيانها أمام التكتلات الدولية العسكرية والاقتصادية.

وهذا تاريخ المسلمين يشهد بأن الأمة ما فقدت شيئًا من عزتها وهيبتها وأراضيها وثرواتها إلا وكان التشتت والتشرذم من أعظم أسباب ذلك، ولا يزال خبر الفردوس المفقود (الأندلس) وما أدى إلى فقدانه من تنازع ملوك الطوائف أمام صولات الصليبيين شاهدًا على ذلك،[2] وهكذا اغتصاب اليهود فلسطينَ ما كان له أن يكون لولا فرقةُ المسلمين وانقساماتهم وخذلان بعضهم لبعض[3]، فما بال أمة تملك من مقومات الوحدة والتعاون ما لا تملكه غيرها من الأمم غدت لقمة سائغة سهلة لأعدائها؟!

سادسًا: حسن الخلق:

لقد أولى الإسلام عناية كبيرة بجانب الأخلاق، إذ لا يوجد في الإسلام عمل واحد ينفك عن الأخلاق، أو عمل قائم على أساس غير خلقي؛ ولذا كان من أوائل الأمور التي دعا إليها النبي ﷺ العناية بهذا الجانب، كما جاء في قول جعفر بن أبي طالب للنجاشي، (فقال له: أيها الملك كنا قومًا أهل جاهلية نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، يأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولًا منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نحن نعبد وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة

(١) رواه الترمذي في باب لزوم السنة (ح: ٤٦٠٧)، والحاكم في المستدرك (ح: ٣٢٩)، ورواه غيرهما، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٢٧٣٥).

(٢) انظر: حاضر العالم الإسلامي، (ص٩٩-١٠٨).

(٣) ولا يعني هذا غياب العوامل الأخرى التي في مقدمتها التآمر العالمي. انظر: حاضر العالم الإسلامي للدكتور جميل المصري (ص٣٠٥) وما بعدها.

الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشـــرك به شيئًا، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، قال: فعدد عليه أمور الإسلام فصدقناه وآمنا به واتبعناه على ما جاء به، فعبدنا الله وحده فلم نشـــرك به شيئًا وحرمنا ما حرم علينا وأحللنا ما أحلَّ لنا، فعدا علينا قومنا فعذبونا وفتنونا عن ديننا ليردونا إلى عبادة الأوثان من عبادة الله، وأن نستحل ما كنا نستحل من الخبائث، فلما قهرونا وظلمونا وشقوا علينا وحالوا بيننا وبين ديننا خرجنا إلى بلدك، واخترناك على من سواك ورغبنا في جوارك ورجونا ألا نظلم عندك، أيها الملك...)[1].

هذا، وقد سبق الحديث بالتفصيل في القسم الأول عن النظام الإخلاقي في الإسلام.

(١) مسند الإمام أحمد (ح:١٧٤٠).

الوحدة الثالثة
التيارات الفكرية المنحرفة
وأثرها على المجتمع المسلم

أولًا: التيارات الفكرية الغربية:

طرأ على المجتمعات الإسلامية في عصرنا هذا العديد من الأفكار والمذاهب التي نشأت في المجتمعات الغربية المتطورة ماديًّا؛ مما ســـوغ كثيرًا من تلك الأفكار حتى زعم البعض أن ســـر تطور تلك المجتمعات المادي يرجع إلى ما يطبقونـــه من أفكار ونظم اجتماعية، وسعوا جاهدين في تطبيق تلك الأفكار في المجتمعات الإسلامية ضاربين عرض الحائط بما لدى المجتمعات الإسلامية من نظم وتشريعات سماوية متكاملة تشمل جميع مناحي الحياة؛ لاســـيما الجانب الاجتماعي، لكنهم كانوا في اندفاع لا يفســـره إلا ما ذكره ابن خلدون في مقدمته من أن المغلوب مولع أبدًا بالاقتداء بالغالب في شـــعاره وزيه ونحلته وسائر أحواله وعوائده، وذكر أن السبب في ذلك أن النفس أبدًا تعتقد الكمال فيمن غلبها وانقادت إليه: إما لنظره بالكمال بما وقر عندها من تعظيم، أو لما تغالط به من أن انقيادها ليس لغلب طبيعي إنما هو لكمال الغالب، فإذا كان ذلك انتحلت جميع مذاهب الغالب وتشبهت به[1].

ومن أبرز وأهم التيارات والمذاهب الفكرية الغربية التي دخلت على المجتمعات الإسلامية وكان لها أثرها البالغ عليها هي: العلمانية والليبرالية الحداثة. وفيما يلي تفصيلٌ حول هذه التيارات الثلاثة:

١- العَلْمَانية[2]:

معنى العلمانية:

(العلمانية) ترجمة لكلمة: (ســـيكولاريزم Secularism) الإنجليزية، وحسب قاموس أكســـفورد فإن معناها: (العقيدة التي تذهب إلى أن الأخلاق لابد أن تكون لصالح البشر

(١) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون: ص(١١٦).

(٢) انظر: النظام السياسي في الإسلام، ص(١٦٣-١٧٢)

في هذه الحياة واســـتبعاد كل الاعتبارات الأخرى المســـتمدة من الإيمان بالإله أو الحياة الأخرى)[١].

وقد قســـمت دائرة المعارف البريطانية الإلحاد إلى قسمين: نظري، وعملي. وأدخلت العلمانية ضمـــن الإلحاد العملي باعتبارها: (حركة اجتماعيـــة تهدف إلى نقل الناس من العناية بالآخرة إلى العناية بالدنيا فحسب)[٢].

ويلاحظ من خلال ما ســـبق خطـــأ بعض المعاجم العربية حيـــن حاولت تعريب هذا المصطلح حيث اقتصرت على معنى جزئي للعلمانية هو: (فصل الدين عن الدولة، أو بعبارة أدق: فصـــل الدين عن الدولة مع التزام الصمت بخصوص القضايا النهائية[٣]. في حين أن المعنى الشـــامل للعلمانية هو: فصل الدين عن الحياة)[٤] كما هو ظاهر من تعريفها في المعاجم الإنجليزية أو بعبارة أوســـع: فصل القيم الإنسانية والأخلاقية والدينيّة عن الحياة في جانبيها: العام والخاص، ونزع القداســـة عن الإنســـان وما حوله بحيث يتحول العالم بأسره إلى مادة استعمالية يوظفها الأقوى لحسابه[٥].

وبغض النظر عن تقســـيم البعـــض للعلمانية إلى جزئية وشـــاملة[٦] أو ملحدة وغير ملحدة[٧] فإن الثابت هو كون العلمانية دعوة إلى إقصاء الدين عن التأثير في حياة الناس وحصره في الجانب الأخروي فقط أو جعله مسألة فردية خاصة.

وعلى ذلك فإن التعريف الاصطلاحي للعلمانية الوارد في الموســـوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة يُعدُّ دقيقًا ووافيًا بالغرض حيث تقول الموسوعة عن العلمانية: هي (دعوة إلى إقامة الحياة على غير الدين وتعني في جانبها السياسي بالذات اللادينية في الحكم)[٨].

(١) انظر: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة ص(٥٣/١).

(٢) انظر: «العلمانية وثمارها الخبيثة» ص(٨).

(٣) وهو تعريف د. عبد الوهاب المســـيري للعلمانية الجزئية في مقدمة كتابه: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة ص(٦).

(٤) انظر: العلمانية نشأتها وتطورها ص(٢٣).

(٥) وهو تعريف د. عبد الوهاب المســـيري للعلمانية الشاملة في مقدمة كتابه العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة ص(٦).

(٦) انظر: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة (١٦/١).

(٧) انظر: العلمانية وثمارها الخبيثة ص(١٥).

(٨) انظر: الموسوعة الميسرة، ص (٣٦٧).

أسباب ظهور العلمانية:

نبتت شـــجرة العلمانية في تربة أوربا النصرانية التي حرّفت دين المسيح عيسى ابن مريم عليه الســـلام حتى صار الالتزام بهذا الدين المحـــرّف قيدًا مانعًا يحول بين صاحبه وبين الحصول على حقوقه المشروعة في العلم وتلبية نداء الفطرة والعيش الكريم.

وفي حين أن البلاد الإســـلامية لم تعرف العلمانية ولم تشـــهد دعوة إليها إلا في أوائل القرن العشرين الميلادي؛ فإن أوربا ابتكرت العلمانية وطورتها قبل ذلك بكثير.

ويرى كثير من المؤرخين أن عام ١٦٤٨م هو البداية الأولى لظهور العلمانية حيث شهد ذلك العام توقيع صلح (وستفاليا) وبداية ظهور الدولة القومية العلمانية ثم جاءت الثورة الفرنسية فأرست قواعد العلمانية في الحكم والحياة بقيامها بقمع كل مظاهر تدخل الدين في شؤون الحياة ولاسيما السياسة[1].

ولقد كان من أبرز أسباب ظهور العلمانية ما يلي:

١- تحريف الدين النصراني:

جاء عيســـى -عليه الســـلام- بعقيدة التوحيد الخالص لله تعالى كما هو شأن الأنبياء جميعًا: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها يوضح ذلك أشد التوضيح قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦].

ولقد كان الله رقيبًا وشهيدًا على ما فعله النصارى بعد أن رفعه الله إليه ونجاه من الموت والصلب حيث حرّفوا دينه وأدخلوا فيه الشرك بتأليه عيسى وادعاء بنوته لله تعالى وعبادة إلـــه ثالث معهما ليصبح الإله ثلاثة في واحد الأب والابن وروح القدس وهو غلو نهاهم الله عنه بقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ۚ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ ۚ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۖ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ۚ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ سُبْحَانَهُ ۚ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ [النساء: ١٧١].

---

(١) انظر: العلمانية وثمارها الخبيثة ص (٩)، والعلمانية الجزئية ص(١/٥٣).

وامتد هذا التحريف ليشـــمل فصل العقيدة عن الشريعة تحت شعار نسب إلى المسيح دون سند يثبت صحته: (أدِّ ما لقيصر لقيصر وما لله لله).

وشـــمل التحريف مخالفات عديدة للفطرة البشرية العادية أقحمت على المسيح عيسى ابن مريم مثل:

عدم رد العدوان والدفاع عن النفس تحت شعار ديني: (من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدّك الأيسر).

وعدم حفظ الحقوق المالية: (من جذب قميصك فأعطه القميص والرداء).

وإيذاء النفس لمجرد وقوع الخطأ: (إذا أعثرتك عينك فاقلعها وألقها عنك).

وعدم إمكانية الجمع بين التدين والتمتع بالمباحات الدنيوية ولذا نُســـب للمسيح قوله: (مـــن أراد الملكوت فليترك ماله وأهله وليتبعني) وقوله: (من أراد الملكوت فليحمل صليبه وليتبعني) ولـــذا تم تحريم زواج رجال الدين بعـــد أن كان مباحًا عندهم وهذا كله يدخل في نطاق الرهبانية المبتدعة التي ليســـت من النصرانية الحقة في شيء كما قال تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۖ فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [الحديد: ٢٧].

٢- طغيان الكنيسة ورجالها:

شهدت القرون الثلاثة الأولى بعد ظهور النصرانية استضعافًا شديدًا للنصارى من قبل الرومان لكن الأمر تغير بصورة جذرية حين تحول قسطنطين القيصر الروماني من الوثنية إلى النصرانية فمكن للكنيســـة ورجالها بعد أن مزج النصرانية بأســـاطير وثنية فأرضى بذلك النصارى والوثنيين معًا في مملكته وهنا بدأ طغيان الكنيسة النصرانية ورجالها على الشعوب الأوربية المختلفة حيث فرضت على الإنسان الإيمان دون مناقشة بما حرّفه رجالها وأدخلوه على الديانة النصرانية من مخالفات للتوحيد والفطرة النقية تحت شعار: آمن ولا تناقش، بل (نصبت الكنيســـة نفسها عن طريق المجامع المقدسة إلهًا يحل ويحرم ينسخ ويضيف وليس لأحد حق الاعتراض أو على الأقل حـــق إبداء الرأي وإلا فالحرمان مصيره واللعنة عقوبته لأنه كافر مهرطق)[1].

(١) انظر: العلمانية وموقف الإسلام منها، ص(٢٠).

وفي الجانب السياسي بلغ طغيان الكنيسة مداه حيث كانت سلطة البابا مهيمنة تمامًا على السلطة السياسية لدرجة أن البابا نقولا الأول أصدر بيانًا جاء فيه (إن البابا ممثل الله على ظهر الأرض يجب أن تكون له السيادة والسلطان الأعظم على جميع المسيحيين حكامًا كانوا أو محكومين)[١]. وكان باستطاعة البابا أن يتوج الملوك والأباطرة وأن يخلع تيجانهم إذا نازعوه ورفضوا أوامره»[٢].

وفي المقابل كانت الكنيسة تشكل أقوى الدعائم السياسية للحكام في أوربا حيث تمنع الناس من الاعتراض على الاضطهاد وتدفعهم إلى قبول ذلك ما دام الحاكم مرضيًّا عنه من قبل البابا.

٣ - الصراع بين الكنيسة والعلم:

لما اتصل بعض الأوربيين بالمسلمين في فترة الحروب الصليبية ورأوا ما هم عليه من تقدم علمي كبير في مدارسهم وجامعاتهم ومؤلفاتهم عادوا إلى قومهم مبهورين بما شاهدوه وعرفوا أن الكنيسة ورجالها قد خدرتهم قرونًا متطاولة عن السعي في طلب العلم من خلال المنهج التجريبي الذي هو منهج إسلامي أصيل, وحينئذ بدؤوا في إظهار كشوفاتهم الجغرافية والعلمية وهنا ثارت ثائرة رجال الكنيسة واعتبروا ذلك هرطقة وردة عن تعاليم الكنيسة لأن تلك الكشوفات تقود إلى تخطئة ما كان عليه رجال الكنيسة فحكموا بالقتل والحرق والنفي على جملة من هؤلاء العلماء كجاليليو وغيره وأنشؤوا محاكم التفتيش لتلاحق من يتركون التسليم الكامل لتعاليم رجال الكنيسة ويبتغون العلم عند غيرها[٣].

٤ - الثورة الفرنسية:

قامت الثورة الفرنسية في عام (١٧٨٩م)، ووُضع لها شعارٌ خادعٌ وهو: (الحرية، المساواة، الإخاء)، وكان أهم أهدافها تغيير الأوضاع السائدة ولاسيما طغيان رجال الكنيسة التي حاربت العلم والتقدم وصارت أولويات هذه الثورة لا تتجاوز فصل الدين النصراني المحرف عن الحياة وإلغاء كل سلطان لرجال الكنيسة على الناس وحصرهم داخل كنائسهم.

(١) انظر: قصة الحضارة (١٤/٣٥٢).

(٢) انظر: العلمانية وموقف الإسلام منها، ص(٣).

(٣) انظر: الموجز في الأديان، ص(١٥٠).

وتبع ذلك حل الجمعيات الدينية وتسريح الرهبان ومصادرة أموال الكنيسة وإلغاء جميع امتيازاتها ومحاربة العقائد الدينية النصرانية علنًا وبشدة وتبع ذلك قيام أول دولة في أوربا على أســـاس العلمانية التي تعني فصل الدين عن الحياة ثم تبع فرنســـا على هذا الطريق سائر الغرب بما فيه الولايات المتحدة الأمريكية التي نشأت على هذا المبدأ العلماني.

ولئن كانت هذه الثورة طبيعية نظرًا للطغيان الاستثنائي الذي مارسته الكنيسة في أوربا عمومًا وفرنسا تحديدًا إلاّ أن الأمر الذي لا يعد طبيعيًّا هو التحول إلى النقيض برفض الدين بالكلية وعدم التفطن إلى تحريف الديانة النصرانية، وكون الإســـلام هو البديل الصحيح المتوازن وقد اتصلت أوربا بالمســـلمين قبل ذلك التاريخ لكنها لم تستفد من تجربتهم في هذا المجال.

لكن الأمر العجيب الذي لا يوجد له تفســـير مقنع هـــو انتقال الدعوة إلى العلمانية من مجتمعات أوربا التي عانت من طغيان الكنيسة وتحريفها إلى مجتمعات المسلمين على يد مجموعة صغيرة من أبنائها الذين اتصلوا بالأوربيين في فترات لاحقة فرأوا ما هم عليه من تقدم علمي وتقني هائل في أعقاب تركهم للدين وتعاليمه فظنوا أن سبيل نهضة المسلمين وتقدمهم هو ذات الســـبيل فصل الدين عن الحياة وشؤونها، ونســـوا أن أوربا تركت دينًا محرفًا وأن المسلمين على دين صحيح ينسجم مع الفطرة السليمة وينبذ الطغيان ويعطي كل ذي حق حقه ويدعو إلى اتباع المنهج التجريبي في العلوم الطبيعيّة بل ويجعله عبادة يتقرب بها إلى الله.

قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾ [الروم:٣٠].

وقال ﷺ: «بُعِثْتُ بِالحنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»(١).

وقال تعالى: ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ ﴾[القصص: ٧٧].

وقال ﷺ: «أَمَا إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ وَلَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَقُومُ وَأَنَامُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٦٦) والطبراني في المعجم الكبير (٨/ ١٧٠) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٢٤).

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم (٥٠٦٣) ومسلم، كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، رقم (١٤٠١).

ومع ذلك فلابد من الإشـــارة إلى أن انتقال الفكرة العلمانية إلى بلاد المسلمين لم يكن ليحـــدث لولا جملة من العوامل من أهمها: الانحراف العقدي، والتعلّق بغير الله -عزَّ وجلَّ- عند كثير من المســـلمين، والاســـتعمار الغربي لمعظم بلاد المسلمين، وحركة الاستشراق والغزو الفكري، وجهود المنصرين لإخراج المسلمين عن دينهم، واستخدام بعض الأقليات غير المسلمة داخل العالم الإسلامي لنشر العلمانية في بلاد المسلمين.

موقف الإسلام من العلمانية:

من خلال ما سبق عرضه يتضح وبجلاء أن العلمانية تتعارض تمامًا مع الإسلام فهي في صورتيها الملحدة وغير الملحدة وبمرحلتيها الجزئية والشاملة مخالفة لدين الإسلام جملة وتفصيلًا ولا غرابة في ذلك فإنها نبتة غريبة لم تظهر في بلاد الإســـلام ولا بين أهله ومن أبرز ما يؤكد هذا الموقف من العلمانية:

١ - الرجوع إلى معنى الإسلام الذي هو: الاستسلام لله والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشـــرك أما العلمانية فإنها ترفض الاستسلام لله في سائر شـــؤون الحياة المختلفة وتحصر علاقة الفرد بربه في الحياة الأخروية فقط وتتنكر للدين فلا تؤمن به كله، بل تؤمن ببعض وتكفر ببعض وقد قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۗ﴾ [البقرة: ٨٥].

٢- العلمانيـــة تُقصي الدين عن الحياة وتحصره في العبادة المحضة كالصلاة، أما في الإســـلام فكما أن الصلاة لا تكون إلا لله؛ فالحياة كلها لله تعالى لا شـــريك له. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ﴾ [الأنعام: ١٦٢, ١٦٣].

٣- العلمانية ترفض تحكيم الدين فيما يشجر بين الناس من نزاعات دنيوية في الدماء والأموال والأعراض، أما في الإســـلام فقد قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥].

٤- العلمانية ترى أن للرجل والمرأة الحق في اختيار الســـلوك الذي يســـيران عليه في أخلاقهمـــا حتى لو خالف تعاليم الدين لأن الدين في مفهوم العلمانية لا علاقة له بالأخلاق، فالعلمانية مـــن الجانب الأخلاقي تعني الانفلات والفوضى والاســـتهانة بالدين والفضيلة

ومن العلمانيين من يرى أن السنن والآداب الشرعية والأخلاق الإسلامية إنما هي تقاليد موروثة[1]. وهذا تصوّر منحرف.

أما في الإسلام فقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

٥- العلمانية مخالفةٌ مخالفةً تامة لهدي النبي ﷺ وصحابته الكرام حيث كان الدين الإسلامي هو المهيمن على شؤون الحياة والحكم والإدارة والأخلاق والاقتصاد والأسرة؛ وكان النبي ﷺ هو الحاكم السياسي والقائد العسكري والقاضي والمعلم كل هذا مع كونه خاتم الأنبياء والمرسلين الذي يبلغ وحي الله إلى الناس وقد قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾[الأحزاب: ٢١]. وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. ويشمل ذلك أمور الحياة المختلفة في السياسة والاقتصاد والتربية وغيرها من المجالات.

٢- الليبرالية[2]:

معنى الليبرالية:

الليبرالية مصطلح أجنبي معرب مأخوذ من (Liberalism) في الإنجليزية، و(Liberalisme) في الفرنسية، وهي تعني «التحررية»، ويعود اشتقاقها إلى (Liberaty) في الإنجليزية أو (Liberate) في الفرنسية، ومعناها الحرية[3].

وهي مذهب فكري يركز على الحرية الفردية، ويرى وجوب احترام استقلال الأفراد، ويعتقد أن الوظيفة الأساسية للدولة هي حماية حريات المواطنين مثل حرية التفكير، والتعبير، والملكية الخاصة، والحرية الشخصية وغيرها. ولهذا يسعى هذا المذهب إلى وضع القيود على السلطة، وتقليل دورها، وإبعاد الحكومة عن السوق، وتوسيع الحريات المدنية.

ويقوم هذا المذهب على أساس علماني يعظم الإنسان ويرى أنه مستقل بذاته في إدراك احتياجاته. تقول الموسوعة الأمريكية الأكاديمية: «إن النظام الليبرالي الجديد -الذي ارتسم

(١) العلمانية وموقف الإسلام منها، ص(٨٤).

(٢) انظر: حقيقة الليبرالية وموقف الإسلام منها، عبدالرحيم السلمي.

(٣) انظر: المعجم الفلسفي، (١/ ٤٦١).

في فكر عصر التنوير- بدأ يضع الإنسان بدلًا من الإله في وسط الأشياء، فالناس بعقولهم المفكرة يمكنهم أن يفهموا كل شيء، ويمكنهم أن يطوروا أنفسهم ومجتمعاتهم عبر فعل نظامي وعقلاني»[1] الأسس الفكرية لليبرالية: تقوم الليبرالية على أسس فكرية هي القدر المشـــترك بين سائر اتجاهاتها وتياراتها المختلفة، ولا يمكن اعتبار أي فرد ليبراليًّا وهو لا يقر بهذه الأســـس ولا يعترف بها، لأنها هي الأجزاء المكونة لهذا المذهب والمميزة له عن غيره.

الأسس الفكرية لليبرالية:

الليبرالية مركبة تركيبًا تامًّا من «الحرية الفردية العقلانية»، ولكن هذه الأسس المكونة لحقيقتها مجملة، تعددت تصـــورات الليبراليين في تفصيلاتها الفكرية، فضلًا عن آثارها العملية، والطريقة التطبيقية أثناء العمل السياسي أو الاقتصادي.

الأساس الأول: الحرية:

التي تعني أن الفرد حر في أفعاله، ومســـتقل في تصرفاته دون أي تدخل من الدولة أو غيرها، فوظيفة الدولة حماية هذه الحرية، وتوسيعها، وتعزيز الحقوق، واستقلال السلطات، وأن يعطي الأفراد أكبر قدر من الضمانات في مواجهة التعسف والظلم الاجتماعي.....،

الأساس الثاني: الفردية:

«الفردية هي الســـمة الأساسية الأولى لعصر النهضة، فها هو عصر النهضة يأتي كرد فعل لفكر القرون الوسطى، ويتحرر الفرد من الانضباط الكاثوليكي الطويل»[2].

وقد ارتبطت الحرية بالفردية ارتباطًا وثيقًا، فأصبحت الفردية تعني اســـتقلال الفرد وحريته.

وقد جاءت هذه الفردية بمفهومين مختلفين:

أحدهمـــا: الفردية بمعنى الأنانية وحب الذات، وهـــذا المعنى هو الذي غلب على الفكر الغربي منذ عصر النهضة وإلى القرن العشـــرين، وهذا هو الاتجاه التقليدي في الأدبيات الليبرالية.

---

(١) Academic American Encyclopedia (Liberalism

(٢) تاريخ الفكر السياسي، (١/٣٥٨).

والثاني: الفردية بمعنى استقلال الفرد من خلال العمل المتواصل والاعتماد على النفس، وهذا هو الاتجاه البراجماتي، وهو مفهوم حديث للفردية.

الأساس الثالث: العقلانية:

تعني العقلانية استقلال العقل البشري بإدراك المصالح والمنافع دون الحاجة إلى قوى خارجية، وقد تم استقلاله نتيجة تحريره من الاعتماد على السلطة اللاهوتية الطاغية.

ونلاحظ أن الاعتماد على العقل وتحييد الدين جاء بصورة متدرجة، ولكنه استحكم في عصر التنوير، وزاد ترسيخه كمصدر وحيد للمعرفة في القرن التاسع عشر الذي هو قمة الهرم الليبرالي. وقد أصبح الاعتماد على العقل المجرد وإقصاء الدين والقيم والأخلاق سمة من أبرز سمات الفكر الأوروبي المعاصر.

موقف الإسلام من الليبرالية:

الليبرالية فكرة غربية مستوردة، وليست من إنتاج المسلمين، وهي تنفي ارتباطها بالأديان كلها، وتعتبر كافة الأديان قيودًا ثقيلة على الحريات لابد من التخلص منها. وقد تقدم الكلام حول حقيقتها، وتصورها لمفهوم الحرية، ومن خلال ذلك يتبين لنا أن الليبرالية مناقضة للإسلام في أصوله ومنهجه وأخلاقه وقيمه.

ومحاولة التوفيق بين «الليبرالية» و«الإسلام» هي تغيير لمفهوم كل واحد منهما، وتبديل لمعناه يخرجه عن حقيقته إلى مفهوم مشوه، وصورة غير صحيحة لكل منهما.

ومن البديهي أن نقول: إن فلاسفة الليبرالية ومفكريها الذين وضعوا أصولها في فترات مختلفة قد شكلوها خارج إطار الأديان جميعًا، ولم يدَّعِ أحد منهم ارتباطها بدين من الأديان ولو كان دينًا محرَّفًا.

إن الليبرالية تعني في الإسلام ألوانًا متعددة من الكفر والشرك المناقض لحقيقته، وأشكالًا مختلفة تنافي أخلاقه وقيمه الكريمة. ومع هذا الوضوح يبقى من يصر من المسلمين على أنه بالإمكان الجمع بين منهج مادي يرفض قيود الأديان، ومنهج الإسلام الرباني[1].

(١) للمزيد حول مناقضة الليبرالية للإسلام انظر: حقيقة الليبرالية وموقف الإسلام منها، (٤٩٧-٥٦١).

٣- الحداثة[١]:

معنى الحداثة:

الحداثة مذهب فكري أدبي علماني، بني على أفكار وعقائد غربية خالصة مثل الماركسية والوجودية والفرويدية والداروينية، وأفاد من المذاهب الفلسفية والأدبية التي سبقته مثل السريالية والرمزية... وغيرها.

وتهدف الحداثة إلى إلغاء مصادر الدين، وما صدر عنها من عقيدة وشريعة وتحطيم كل القيم الدينية والأخلاقية والإنسانية بحجة أنها قديمة وموروثة لتبني الحياة على الإباحية والفوضى والغموض، وعدم المنطق، والغرائز الحيوانية، وذلك باسم الحرية، والنفاذ إلى أعماق الحياة. والحداثة خلاصة مذاهب خطيرة ملحدة، ظهرت في أوروبا كالمستقبلية والوجودية والسريالية.

وقد تسللت الحداثة إلى العالم الإسلامي على يد العديد من الحداثيين العرب، تحت شعار التحديث أو العصرية أو الاتجاه الجديد في الأدب والشعر. والحق أنها حداثة غربية في كل جوانبها وأصولها وفروعها.

الأسس الفكرية للحداثة:

تقوم الحداثة (وبخاصة الحداثة العربية) على جملة من الأسس الفكرية، التي تظهر عند روادها ورموزها العرب من خلال كتاباتهم وشعرهم، وهذه بعضها:

١. الدعوة إلى نقد النصوص الشرعية، والمناداة بتأويل عقلاني جديد لها يتناسب والأفكار الحداثية.
٢. رفض مصادر الدين؛ الكتاب والسنة والإجماع، وما صدر عنها من عقيدة، إما صراحة أو ضمنًا.
٣. رفض الشريعة وأحكامها كموجِّه للحياة البشرية.
٤. الدعوة إلى إنشاء فلسفات حديثة على أنقاض الدين.
٥. الثورة على الأنظمة السياسية الحاكمة، لأنها في منظورهم رجعية متخلفة، أي غير حداثية.

(١) انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، (٢/٨٦٧-٨٧٣).

٦. تبني أفكار ماركس المادية الملحدة، ونظريات فرويد في النفس الإنسانية، ونظريات دارون في أصل الأنواع، وغيرهم.
٧. الثورة على جميع القيم الدينية والاجتماعية والأخلاقية الإنسانية، وحتى الاقتصادية والسياسية.
٨. هدم اللغة العربية وما يتصل بها من مستوى بلاغي وبياني عربي مستمد من القرآن الكريم، وذلك عبر أدبٍ وشِعرٍ حداثي يتميز بالغموض والإبهام والرمزية.

موقف الإسلام من الحداثة:

الحداثة -كما مضى- مذهب فكري يسعى لتغيير الحياة عبر أساليب كثيرة، من أهمها وأخطرها الدعوة إلى إعادة قراءة النصوص الشرعية قراءة عقلانية تحت شعار «نقد التراث». والحقيقة أن هذه الدعوة ما هي إلا إعادة صياغة الإسلام ليوافق عقولهم وأهواءهم، وليتماشى مع الحضارة الغربية.

والخلاصة، أن الحداثة وإن وجدت من يتبناها وينادي بها في العالم الإسلامي إلا أنها مذهب فكري غربي عقلاني يتعارض تمامًا مع الإسلام.

ثانيًا: تيارات الغلو والتكفير:

في مقابل التيارات والمذاهب الفكرية الغربية التي غزت بلاد المسلمين ظهرت أيضًا من داخل بلاد المسلمين بعض التيارات الفكرية الغالية التي هي بالإضافة إلى كونها ردة فعل غير منضبطة ضد التيارات والمذاهب الغربية فإنها من جانب آخر تُعد امتدادًا مشابهًا للغلو عند الفرق القديمة؛ كالخوارج.

وسبق أن درست بالتفصيل -أخي الطالب- في مقرر الثقافة الإسلامية (١) تحت مسألة «الغلو في الدين» معنى الغلو وأنواعه وأسبابه وطرق علاجه، وأبرز صوره المعاصرة ومنها التكفير بغير حق.

ويكفي التذكير هنا بما ترتب على أفعال أهل الغلو من زعزعة للأمن في بلاد المسلمين، وإزهاق للأرواح، وتدمير للممتلكات، وإثارة للفوضى والخلافات، بالإضافة إلى تشويه صورة الإسلام وشعائره العظيمة؛ كالجهاد في سبيل الله، وكذلك تعطيل كثير من المصالح

الشرعية والدنيوية والطاقات البشـــرية، وتأخير عجلة التنمية وخدمات المجتمع، إلى غير ذلك مما يندى له الجبين.

ويحســـن التنبيه أيضًا إلـــى أن أعداء الأمة في الغرب أو الشـــرق يفرحون بمخرجات أهل الغلو هذه، ولا يَبعُد أنهم يدعمونها، بل إنهم يســـتثمرونها في تشويه صورة الإسلام والمسلمين، فيزعمون -مثلًا- أن أفعال أهل الغلو إنما هي نتيجة التمسك بالإسلام، وأنه لا خلاص من الغلو إلا بالخلاص من تدريس المناهج الدينية في مراحل التعليم!

فهل يعي شـــبابنا هذا المكر؟ فيحذرون من مكائد الشـــيطان والأعداء، ويكونون لبنة صالحة في مجتمعاتهم، ويلتفون حول العلماء الراسخين، ويشاركون في البناء والإصلاح، ليقطعوا الطريقَ على العدو المتربص بالإسلام والمسلمين أيًّا كان.

الوحدة الرابعة

أهم المشكلات الاجتماعية وسبل الوقاية منها وعلاجها[1]

لا تخلو حياة المسلمين المعاصرة من مشكلات تنتظر التشخيص وبيان سبل الوقاية والعلاج، ومن هذه المشكلات ما يلي:

المشكلة الأولى: انحراف بعض الشباب:

لا يخفى أن الشـــباب الصالح مصدر قوة للمجتمعات، فعليهم تعقد الآمال، وبإراداتهم الجادة وســـواعدهم المنتجة، تتحقق الطموحات الســـامية، أما إذا كانوا فاسدين، فإنهم يكونون سببا في تدمير أنفسهم، وتدمير مجتمعهم وتحطيم آمالهم وآماله.

هذا، ومن أهم أنواع انحراف الشباب ما يلي:

١- الانحراف الفكري: وهو أخطر أنواع الانحراف، حيث يعتنق الشباب أفكارًا غير سويَّة تهدم معالم الدين[2]، كالعَلْمانية، والقومية، وانتقاص أحكام الإسلام، أو اعتقاد عدم وجوب الحكم بما أنزل الله، أو انتقاص الصحابة والســـلف الصالح، أو التشـــكيك في الحضارة الإســـلامية ومقوماتها [3]، أو الفهم الخاطئ لمعنى القضاء والقدر، أو التشـــدد في الأخذ بتعاليم الدين وأحكامه. وغالبًا ما يترتب على هذا الانحراف الفكري، التسبب في هدم الدين من داخله أو من خارجه.

ويشهد لهذا ما ورد: أن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: أنا أصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النســـاء فلا أتزوج أبدًا، فجاء إليهم النبي ﷺ

(١) انظر: الإســـلام وبناء المجتمع، تأليف مجموعة من أعضاء هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية- جامعة الملك سعود، - بتصرف.

(٢) انظر: بناء المجتمع الإسلامي، (ص ١٢٣).

(٣) انظر: مجتمعنا المعاصر، (ص ١٣٥و١٥١و٣٠٢ و ٣٠٥).

فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟. أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني[1].

وهكذا اســـتطاع النبي ﷺ ببيانه أن يحقق الأمن الثقافي للمجتمع المسلم، ويحميه من الانحراف الفكري والغلو في الدين وإن كانت دواعيه ســـامية؛ لئلًا يصير هؤلاء النفر قدوة لغيرهم، في الخروج على ســـنن الاعتدال والوسطية التي جاء بها الإسلام، وحينئذ يُضِلُّون غيرَهم بغير علم ولا هدى، ويكونون سببًا في تشدد المجتمع وانغلاقه على ذاته، فيهدمون الإسلام من داخله وينفرون الناسَ عنه.

ومما يهدم الدين من خارجه إقبال بعض الشباب على الثقافات والأفكار غير الإسلامية، التي تزعزع فطرتهم، وتخلخل معتقداتهم، وذلـــك قبل أن يتعمَّقوا في دين الله ويحيطوا بمعالمه العامة، ويكوِّنوا لأنفســـهم حصانة فكرية تحميهم من الانزلاق في الشبهات واتِّباع غير الحق، قال عمر t: قلتُ للنبي ﷺ: مررتُ بيهودي من يهود قريظة، فكتب لي جوامع من التوراة لأعرضها عليك، قال: فتغيَّر وجه رسول الله ﷺ، قال عبد الله بن ثابت: فقلت لعمر: ألا ترى إلى ما بوجه النبيﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله ربًّا وبالإســـلام دينًا وبمحمد رسولًا، قال: فسُـــرِّي عن النبيﷺ ثم قال: «والذي نفســـي بيده، لو أصبح موسى بين أظْهُرِكم، ما وسِعَه إلا أن يتبعني، ولو تركتموني لضللتم»[2] .

ولا يفهمنَّ أحد أن الإســـلام يمنع من الابتكار والتجديد والانفتاح على العلوم والثقافات الأخرى النافعة، إذ لا يخفى ما حفلت به آيات القرآن الكريم، وأحاديث النبي ﷺ من الدعوة إلى العلم النافع الذي ينمِّي المجتمعات، ويرفع من شأنها، ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤]. وقوله ﷺ : «الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحق بها «[3].

٢- الانحراف الســـلوكي: لا يخفى وجود بعض مظاهر الانحراف الســـلوكي عند بعض المســـلمين في المعاملات الماليـــة وفي الأخلاق، وقد نتج عن ذلك ازدياد أعمال الفســـاد

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم(٥٠٦٣)، وصحيح مســـلم كتاب النكاح، كتاب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة، رقم(٣٤٠٣).

(٢) مسند أحمد(٣/ ٤٧٠ و ٤/ ٢٦٦)، وذكر ألفاظًا أخرى في الفتح الرباني (١/ ١٧٤) وما بعدها، وقال: إسناده حسن.

(٣) ســـنن الترمذي، كتاب العلم، فضل الفقه على العبادة، رقم (٢٦٨٧)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه... وانظر:كشف الخفاء (١/ ٣٦٣) ففيه هذا اللفظ.

والجريمة، من نصب، واحتيال، وسـرقة، وأكل للمال بالباطل، ومحاباة، ونفعية، فضلًا عن التبرج، والاختلاط، وتبادل النظرات والمحادثات المحرمة بين الشـباب والفتيات، والجرأة على اقتراف المنكـرات، والتقاصر عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والاسـتهتار بالآخرين وعدم الاستحياء منهم...

كما نَشِـطَ التشبه بغير المسـلمين في الأعياد، والمناسـبات، والمواسم، والاجتماعات، والمهرجانات، وأزياء الملابس(الموضات)، وفي حفلات الزواج، وفي العطلة الأسبوعية، والإجازات، ونحو ذلك مما فيه ابتعاد عن هدي النبوة، وينطبق عليه حديث: « من تشبَّه بقوم فهو منهم «[1].

هذا، وإنما نُهينا عن التشـبه بغير المسـلمين؛ تجنبًـا لحبهم وموالاتهم، وتقمص شـخصيتهم، وحفاظًا على الهوية الإسـلامية والشخصية المسـلمة المتميزة بعقيدتها وسـلوكها وعاداتها وولائها لدين الله تعالى القائل:﴿ صِبۡغَةَ ٱللَّهِۖ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبۡغَةٗۖ وَنَحۡنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ١٣٨ ﴾ [البقرة: ١٣٨].

هذا، ولا ينبغي الخلط بين عبادات غير المسـلمين وعاداتهـم، وبين إنجازاتهم التي فيها مصلحة للمسلمين في حياتهم الدنيوية، كالابتكارات والاختراعات والمصالح الأخرى المشابهة، فإنه ينبغي الاسـتفادة منها والعمل بها، وهي ليست من التشبه بهم في شيء، ويشهد لهذا: اقتراح سلمان الفارسي t على النبي ﷺ حفر الخندق لصد هجوم الأحزاب على المدينة، وقوله للنبي ﷺ: كانت الفرس تصنع مثل هذا إذا حزبهم البأس، فأقر النبي ﷺ هذا الاقتراح، وأمر أصحابه بحفر الخندق...[2].

المشكلة الثانية: انتشار وسائل الإعلام المضللة:

يكاد يتفـق الباحثون على أن الإعلام بمعناه الصحيح هـو: تزويد الناس بالمعلومات الصحيحة، والترفيه عنهم بنشر الأخبار الصادقة، والإبداعات المفيدة، والحقائق والحوادث وغيرها، مما يسـاعد على فهم المشـكلات وتكوين رأي صائب ينمـي المجتمع ويرتقي بأفراده. فإذا خلت وسائل الإعلام من هذه المعاني، صارت وسائل تضليل وتدمير للناس[3].

(١) سنن أبي داوود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم (٤٠٣١)، قال في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٧١): في سنده من اختلف في توثيقه. وقال ابن تيمية في الفتاوى (٢٥/ ٣٣١): هذا حديث جيد.

(٢) انظر القصة في: الروض الأُنُف في شرح سيرة ابن هشام (٦/ ٢٧٢).

(٣) الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون (ص١٢).

وقد تعددت وتنوعت وسائل الإعلام المعاصرة من مقروءة ومسموعة ومرئية، وإن كثيرًا من مواقع « الإنترنت « وقنوات « التلفزيون « من أخطر هذه الوسائل الإعلامية، فهي قد أخذت مكان الصدارة في شؤون التربية والتعليم والترفيه والتوجيه والتأثير وخاصة على الناشئة، بما فيها من إمكانيات متنوعة وفائقة وجذابة، يسهل التعامل معها والوصول إليها في أغلب الأحيان والأماكن.

ولا يخفى أن النسبة العظمى من هذه الوسائل الإعلامية بما هي عليه الآن، تقوم بعملية غسيل المخ بعيدًا عن القيم الإنسانية النبيلة، والسلوك الفطري السوي، وعن تعاليم الإسلام وهديه ومقاصده، حيث تُعرَض فيها على جميع أفراد الأسرة والمجتمع ـ كبارًا وصغارًا، نساء ورجالًا، مثقفين وغير مثقفين ـ الأفكار والقيم الضالة المحطمة للعقيدة والمدمرة للأخلاق، تحت ستار: حرية الرأي، أو البحث العلمي، أو النقاش الموضوعي، أو التجديد والتطوير، أو الترفيه، وتزين فيها الأقوال والأفعال القبيحة من غمز ولمز وغيبة ونميمة، وتكشُّف واختلاط ورقص، وتشاهد في برامجها وتمثيلياتها وحفلاتها صور الخلاعة والميوعة والمجون، وزرع الرذيلة والعنف والجريمة، والسخرية من الحجاب، والتهكم بعلماء الإسلام وبالمعلمين وغيرهم، باسم الترفيه!

هذا، وقد أجرى الدكتور محيي الدين عبد الحليم دراسة جادة بحث فيها الآثار السلبية للتلفزيون على مجموعات من الشباب في ست جامعات مصرية، فتبين له: أن كِفَّة السلبيات رجحت على كفة الإيجابيات، وأن كثيرًا من التمثيليات لا تقدم ما يفيد، وأنها تحطم قيم المجتمع الدينية وأخلاقه الفاضلة، وتساعد على الانحراف، وتدفع إلى الرذيلة، وتقتل الوقت، ولا تتناول قضايا المجتمع ومشاكله، وأن الجمهور وإن كان يُقبِل على مشاهدة وسائل الإعلام هذه، فليس معنى ذلك أنه مقتنع بها أو راضٍ عن هذه الأعمال، وإنما يراها لقوة تأثيرها وانعدام البدائل الأخرى... [1].

وفي دراسة أخرى أجراها الدكتور عبد الرحمن العيسوي على مجموعات من الشباب اللبناني، أظهرت النتائج: أن الغالبية من هذه العيِّنات وهي (٧٢٪) يعتبرون أن ضرر التلفزيون أكثر من نفعه، بناء على ما لمسوه مما يقدَّم من خلال الشاشة، مما فيه مناظر

(١) الدراما التلفزيونية والشباب الجامعي (ص١٥٤ و١٧١ و٢٥٣).

مثيرة تشجع على المعاكســـة، وطلب اللذة المبتذلة، وتحث على العنف والجريمة، وتهدم الأخلاق الاجتماعية السوية، والقيم الإنسانية النبيلة[1].

إنه لا يسع المسلم أمام هذه الأخطار المحدقة به من وسائل الإعلام المضللة، إلا أن يعمد إلى ما يلي:

١ـ مراقبة الله تعالى في السر والعلن، وطلب رضوانه من خلال العمل على مقاطعة الوسائل والمواقع والقنوات الإعلامية التي اشتهرت بالانحراف والفساد، والعمل أيضًا على دعوة الآخرين إلى مقاطعتها والتحذير منها.

٢ ـ تنظيم الأوقات في مشـــاهدة وسائل الإعلام فيما فيه جدية ظاهرة ونفع وفائدة، وعدم الانجرار وراء وســـائل الإعلام والانغماس في مسلســـلاتها وبرامجها عمومًا، وعدم تضييع الأوقات فيما لا جدوى فيه.

٣ ـ مـــلء أوقات الفراغ بالأعمال والهوايات المفيـــدة، كالقراءة الهادفة، والرياضة المناسبة، وزيارة الأقارب والأصدقاء، وتقوية الوازع الديني بحضور المحاضرات والندوات ونحوها من النشاطات الثقافية والاجتماعية والتطوعية النافعة.

٤ ـ عدم الســـكوت على هذه المواقع والمشـــاهد والمواقف المنحرفة والمضللة، بل مناقشـــة أفكارها، وبيان أخطارها ـ للصغار والكبار ـ وتحذيرهم منها، وتجلية الموقف الصحيح الذي تحجبه عن الناس[2]. قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور : ١٩].

المشكلة الثالثة: ضعف صلة كثير من الشباب بعلماء الإسلام:

من أخطر المشكلات الاجتماعية أثرًا، ابتعاد كثير من الشباب عن علماء الدين وضعف الصلة بمجالسهم، وعدم الاهتمام بها، ظنًّا منهم أنهم قادرون بأنفسهم على تكوين مشاعر إيمانية، وأخلاق دينية، وثقافة إســـلامية كافية من الكتب التـــي تقع عليها أيديهم، أو من وسائل الإعلام.

(١) الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتلفزيون (ص ٢٤٨) وما بعدها.
(٢) الآثار النفسية والاجتماعية للتلفزيون العربي، (ص٦٨ و٨١ و١٤٧).

والواقع غير ذلك؛ لأن علماء الأمـــة الربانيين، هم منارات الهدى في أي مجتمع؛ بما أعطاهم الله تعالى من العلم النافع، الذي يُعرَف به الحلال من الحرام، والصواب من الخطأ، وهم الحصانة للأفراد في السراء والضراء، ولهذا فضلهم الله تعالى على غيرهم فقال: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر:٩].

إن العلمـــاء هم ورثـــة الأنبياء، وإن صحبتهم من أقـــوى العوامل في إصلاح الفرد المســـلم، وتعميق إيمانه، وتطبيع أخلاقه على الاعتدال من غير إفراط ولا تفريط، وتفقيهه أمور الدين، وإعداده روحيًّا، وتكوينه تربويًّا، والأخذ بيده نحو الكمال المنشود، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[التوبة: ١١٩]. وعن ابن عباس t قال: قيل: يا رسول الله: أيُّ جلسائنا خير؟ قال: «من ذكَّركم اللهَ رؤيتُه، وزاد في عملكم منطقُه، وذكَّركم بالآخرة عملُه»(١).

إن مما ينبغي على شـــباب هذه الأمة، توثيـــق صلتهم بالعلماء الربانيين المخلصين وتقويتها، والإكثار من زياراتهم، وحضور مجالسهم والتعلم منهم، واحترامهم وإكرامهم، وعرض المشـــكلات عليهم، والاســـتماع إلى آرائهم وتوجيهاتهم، وتلك الصفات ـ بحق ـ من أهم أســـباب الحصانة من الانحراف بكافة أنواعه وصوره، وهي أيضًا من أبرز عوامل الارتقاء بالأمة، وتحقيق آمالها وطموحاتها، وبخاصة في هذه الظروف العصيبة التي يمر بها المسلمون، قال الشـــعبي: صلَّى زيد بن ثابت t على جنازة، فقُرِّبت إليه بغلته ليركبها، فجاء ابن عباس t فأخذ بركابه، فقال زيد: خلِّ عنك يابن عم رسول الله ﷺ فقال ابن عباس: هكذا أُمِرْنا أن نفعل بعلمائنا، فقبَّل زيد يده وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا ﷺ(٢).

سبل الوقاية المشكلات السابقة وعلاجها:

١- تحصين الشباب بالثقافة الإسلامية الواعية: وذلك من خلال الاهتمام بالرعاية الأسرية والبرامج الإعلامية الدينية والتربوية، وربطهم بالمساجد، وتعريفهم بالأحكام الشرعية لتلك المشكلات، والخطورة المترتبة عليها، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر:٩].

(١) رواه أبو يعلى كما في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٦)، والترغيب والترهيب (١/ ٨٠)، وفيهما تصحيحه.

(٢) أخرجه الطبراني والبيهقي والحاكم وقال: صحيح الإســـناد على شرط مسلم، كما في المغني عن حمل الأسفار (١/ ٥٠).

٢- الإكثار من ذكر القصص والنماذج والمواقف التاريخية لرجالٍ وشبابٍ ونساءٍ كانوا في موضع القدوة الصالحة، وقد قيل: إن الحكايات جند من جنود الله تعالى، يثبِّت بها قلوب أوليائه، وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ﴾ [هود: ١٢٠].

٣- حث الشباب والفتيات على الزواج المبكر، وتيسير أسبابه لهم، وتقليل المهور ونفقات الأعراس؛ لتحصينهم ضد الإغراءات والمفاسد: (يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر و أحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجَاء)[1].

٤- عدم التهاون مع المتبرجات، ومنع الخلوة والمحادثات الفاتنة معهن، ومنع الاختلاط المحرَّم في المجالس والمنتديات ونحوها، والعمل على تجنُّب ما يثير الغرائز، ومحاسبة من يجترئ على ذلك، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور:٣٠-٣١].

٥- إنزال العقوبة الشرعية بالمفسدين والمنحرفين والمجرمين، وعدم التهاون معهم؛ لما يسبِّبونه من أضرار ومفاسد دينية وأخلاقية وصحية ومعيشية، تدمر المجتمع ومكتسباته عاجلًا أو آجلًا، قال الله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٩].

المشكلة الخامسة: فشو الفواحش الأخلاقية:

حرم الله سبحانه وتعالى الفواحش بشتى أنواعها، ليبقى المجتمع سليمًا نظيفًا نقيًّا، ماديًّا ومعنويًّا، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ﴾ [الأنعام: ١٥١] ومن هذه الفواحش:

١- الزنا:

الزنا هو: وطءُ المكلف المختار امرأةً مشتهاةً في القبل بلا شبهة.

وهو حرام ومن كبائر الذنوب بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الاسراء:٣٢]

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، رقم(٥٠٦٦)، وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، رقم (١٤٠٠).

وقال ﷺ: «من أشـــراط الســـاعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنا..» وقال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[١]

وأما الإجماع فقد أجمع المسلمون على اختلاف مذاهبهم على تحريم الزنا[٢].

والزنا له أسباب وخطوات تقود إليه، كالتبرج والسفور، والاختلاط المحرم بين الجنسين، والعزوف عن الزواج، وإطلاق النظر في الحرام، وضعف الوازع الديني.

الحكمة من تحريم الزنا: تتجلى الحكمة من تحريم الزنا، بإظهار مفاسده وأضراره على الفرد والمجتمع، بل على الإنســـانية كلها في حال معاشـــهم ومعادهم، ومن هذه الأضرار والمخاطر التي حُرِّم الزنا من أجلها: [٣]

١. الزنا يسبب أمراضًا فتاكة تعصف بحياة أفراد المجتمع، كالسيلان والزهري والإيدز وغيرها، كما أنه سبب في العذاب الأليم يوم القيامة، لأنه من الكبائر.
٢. الزنا يفسد نظام البيت ويقطع العلاقة بين الزوجين، ويعرض الأولاد لسوء التربية والتشرد والانحراف، كما أنه يسبب ضياع النسب.
٣. الزنا وإن أشبع الرغبات الجنسية، إلا أنه لا يشبع الرغبات الروحية، والتي هي من مقاصد الزواج الشرعي.
٤. الزنا يكون سببًا في العزوف عن الزواج الشرعي، وهو عملية حيوانية مؤقتة لا تبعة وراءها، يمجها الطبع السليم، وينأى عنها الإنسان السوي الشريف.

٢- اللـــــواط:

اللواط هو: إتيان الذكرِ الذكرَ في دبره. والفعل منسوب إلى قوم لوط -عليه السلام.

وهو فعلة قذرة وانحراف عن الفطرة، وشذوذ في السلوك، ومن أبشع المنكرات وأخطرها على الإنسانية من جميع الجوانب، وقد فعله قوم لوط -عليه السلام، فعاقبهم الله عقابًا شديدًا [٤].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إثم الزناة، رقم (٦٨١٠).

(٢) العقوبات المختلف عليها في جرائم الحدود، (ص ١٧٢).

(٣) للتوســـع في ذكر هذه الأضرار انظـــر: كتاب الحدود والتعزيرات عند ابن القيم للشـــيخ بكر أبو زيد (ص ١٠٠) وما بعدها.

(٤) ومـــن اللوطية، إتيان الرجـــل زوجته في دبرها؛ قال تعـــالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، أي يكون الإتيان فقط في الفرج، ومن أتى الدبر فقد اعتدى واستحق العقوبة الرادعة، الملخص الفقهي، للدكتور الفوزان، (ص٥٣٥).

حكم اللواط: حرام، وهو من كبائر الذنوب، وورد تحريمه في الكتاب والسنة:

قال تعالـــى: ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ [الأعراف:٨٠، ٨١]

وقال النبي ﷺ «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به» [(١)]

الحكمة من تحريم اللواط: حُرّم اللواط لأنه من أكبر الجرائم والفواحش التي تسبب فساد الدين والخلق، والفطرة والدنيا، والحياة نفسها، ولهذا كان عقاب مرتكبيها مناسبًا لبشاعة فعلهم، فخسف الله الأرض بقوم لوط، وأمطر عليهم ﴿فَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ۖ وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾ [هود:٨٢، ٨٣]، وأمر ﷺ بقتل الفاعل والمفعول به كما تقدم .

ومن الأخطار والأضرار المترتبة على هذا الفعل [(٢)]:

١. مقت الله سبحانه وتعالى ولعنته، ثم مقت الناس وازدراؤهم لمن يتجرأ على مثل هذا الفعل.
٢. يسبب هذا الفعل انصراف الرجل عن المرأة، وعجزه - أحيانًا - عن مباشرتها، وبهذا تتعطل وظيفة الزواج وإنجاب الأولاد، وقد قال قوم لوط له عندما عرض عليهم نكاح بناته وترك أضيافه:﴿ قَالُوا۟ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِى بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ﴾[هود:٧٩]
٣. يسبب لفاعله أمراضًا فتَّاكة، كالإيدز ونحو ذلك.
٤. اللواط لوثة أخلاقية، ومرض نفسي، وفساد للطباع، فصاحبه لا يميز بين الفضيلة والرذيلة، عديم الوجدان ميت الضمير، لا يتحرج من السطو، وارتكاب الجرائم، واختطاف الأبرياء وإن كانوا صغارًا.

٣- القـــــذف:

القذف هو: رمي الغير ذكرًا كان أو أنثى بالزنا في معرض التعيير، مما يوجب الحد.[(٣)]

حكم القذف: هو محرم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

---

(١) ســـنن أبي داود، كتاب الحدود، باب فيمن عمل عمل قوم لوط، رقـــم ٤٤٦٢. وجامع الترمذي، كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي رقم ١٤٥٦. والحاكم (٤/٣٥٥) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) للتوسع: انظر كتاب الاسلام والطب، للدكتور محمد وصفي.

(٣) انظر: الحدود والتعزيرات عند ابن القيم (ص ١٩٩) بتصرف يسير. و جريمة القذف (ص ٢٧).

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[النور:١٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [النور: ٢٣ - ٢٤].

وقال النبي ﷺ :»اجتنبوا السبع الموبقات»[١] قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، ... وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» [٢].

كما أجمع العلماء على تحريم القذف وعدوه من الكبائر.[٣]

الحكمة من تحريم القذف[٤] : هي حماية الأعراض وصونها عن التهم والطعون، والمحافظة على سمعة الإنسان وصيانة كرامته، ومنع ضعاف النفوس من إشاعة الفاحشة في الأبرياء الغافلين، والمحافظة على مشاعر أفراد الأسرة والعمل على تماسكها، وبالتالي تماسك أفراد المجتمع بشكل عام.

المخاطر المترتبة على القذف [٥]: لا شك أن القذف له آثار عظيمة شيئة، ولهذا رتب الله تعالى عليه عقوبة تناسب هذا الاتهام بلا دليل، وهي جلد القاذف ثمانين جلدة، ووصفه بالفاسق، وعدم قبول شهادته.

أما مخاطره فهي: أن القذف يؤدي إلى لحوق العار والمعرة بالمقذوف والمقذوفة وأقربائهما، وتتشعب ظنون الناس فيهم، ويؤدي ذلك إلى التشكيك في نسب الأولاد، ويتسبب في تفكك الأسر وانهيارها، كما يؤدي إلى الأحقاد والعداء بين أفراد الأسرة، وأحيانًا إلى المشاجرات وسفك الدماء.

٤- الاختلاط:

الاختلاط هو: اجتماع الرجال بالنساء في أماكن العمل والتعليم، والحفلات، والاجتماعات، ونحوها، مما يدخل في دائرة الاجتماعات المنظمة المقننة[٦].

---

(١) الموبقات (أي المهلكات).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ رقم (٢٧٦٦)، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها رقم (٨٩) .

(٣) الملخص الفقهي للدكتور صالح بن فوزان الفوزان (ص ٥٣٦).

(٤) ()الحدود والتعزيرات عند ابن القيم(ص ١٩٩). و جريمة القذف (ص ٢٧).

(٥) فقه السنة (ص ٤٤٠) بتصرف. وتحريم الاختلاط والرد على من أباحه، عبدالعزيز البداح، (ص:١٢)

(٦) تحريم الاختلاط والرد على من أباحه، (ص:١٢)

حكمه: الاختلاط محرَّم، لما له من أضرار ومخاطر كثيرة.

ومن أدلة النهي عنه قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقوله ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»(١).

وقوله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»(٢).

قال الإمام النووي: المراد بالحديث: صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال، وأما إذا صليـن متميزات لا مع الرجال، فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها، وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال، لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم، وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك، وذم أول صفوفهن، لعكس ذلك.(٣)

الحكمة من تحريم الاختلاط:

١. سد باب الفتنة، ومنع وقوع الفواحش، من تبرج، وعري، وَزِنًى ونحوها.
٢. حفظ الأعراض، والبقاء على الحياء عند الرجال والنساء على حد سواء.
٣. تحقيق الطمأنينة، والمحافظة على السلامة العقلية والنفسية والصحية.
٤. المحافظة على تماسك الأسرة، وحفظها من الشكوك، والتهتك والتفكك.

الأخطار المترتبة على الاختلاط، ومنها ما يأتي(٤):

١. فساد الأخلاق وإماتة الضمائر، وقتل الغيرة لدى الناس.
٢. ظهور الفواحش، من تبرج وعري، وزنى، إذ يكون كل جنس حريصًا على أن يظهر في أعين الجنس الآخر بأجمل مظهر وأحسن لباس، ويؤدي هذا التسابق إلى وجود الفجور والزنى.
٣. تدمير الأسرة، وبالتالي تفكك المجتمع وسقوطه وحلول القلق والتوتر، والأمراض النفسية والعصبية(٥).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، رقم (٥٠٩٦)، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب أكثر أهل الجنة الفقراء .. وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، رقم (٢٧٤٠).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول، رقم (٤٤٠).

(٣) شرح مسلم (المنهاج) (٤/ ١٥٩).

(٤) وانظر: أخطار الزنى وقد تقدمت.

(٥) وسيأتي قريبًا بأن تحريم الاختلاط من عوامل حماية الأسرة في المجتمع الإسلامي.

٥- المخدرات، والمسكرات، والدخان:

أولًا: المخدرات:

المخدرات هي: ما يغيب العقل والحواس، دون أن يصحب ذلك نشوة.[١]

وفي المفهوم الطبـــي: هي كل مادة تؤثر على الجهاز العصبي بدرجة تضعف وظيفته أو تفقدها بصفة مؤقتة[٢].

ومن أنواع المخدرات: الحشـــيش، والهيروين، والكوكايين، والأفيون، والقات، والبنج، وجوزة الطيب[٣] .

ثانيًا: المسكرات:

المسكرات هي: ما يغيب العقل مع شعور بنشوة، وميل إلى البطش، والانتقام[٤].

ومن أنواع المســـكرات: البيرة (المخلوطة بالكحول)، والنبيذ، والعرَق، والويســـكي، والكونياك، والجن، والروم، والكحول[٥].

وهي جميعها تشترك مع المسكرات في تخدير العقل، وإحداث فتور عام في البدن، مع وجود تخيلات فاسدة، وأفكار غير حقيقية، قد يترتب عليها بعض الجرائم والجنايات[٦].

وبناءً على هذا تلحق المخدرات بالمسكرات لاشتراكهما في علة تحريم المسكر.[٧]

حكم تعاطي المسكرات المخدرات:

يحرم تعاطي المخدرات والمســـكرات، وإن اختلفت أنواعها وتفاوتت في تأثيرها على العقل، ومن أدلة تحريمها:

(١) الفروق للقرافي (٢١٧/١)، الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (٢١٢/١).
(٢) أحكام الجرائم في الإسلام لمصطفى الرافعي (ص ٤٤).
(٣) المخدرات في الفقه الإسلامي، (ص ٣٥) وما بعدها.
(٤) الأشربة وأحكامها، (ص ٣٤٠).
(٥) الأشربة وأحكامها، (ص ٣٢٥) وما بعدها.
(٦) انظر: المخدرات في الفقه الإسلامي، (ص ٨٠)
(٧) ذهـــب إلى هذا كثير من أهل العلم كابن حزم، والنووي، وابـــن تيمية، وابن حجر، وابن عابدين، انظر كتاب المخدرات في الفقه الإسلامي، (ص ٨٠) وما بعدها.

قولـــه تعالـــى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾ [المائدة:٩٠]

وقوله ﷺ: « كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام»(١).

وسأل أبو موسى الأشعري ﷺ رسول الله ﷺ عندما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن عن شراب هناك قائلًا: يا رسول الله إن شرابًا يصنع بأرضنا يقال له المِـزْر من الشعير، وشرابٌ يقال له البتع من العسل فقال رسول الله ﷺ :»كل مسكر حرام» (٢)، وعن أم سلمة - ﷺ - قالت : «نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر»(٣) .

وأجمع العلماء قديمًا وحديثًا على تحريم المخدرات ومنها الحشيش (٤).

حكم ترويج المسكرات المخدرات والاتجار بها:

يحرم ترويج المســـكرات والمخدرات والاتجار بها، قال رسول الله ﷺ: «لعن الله الخمر وشاربها وســـاقيها وبايعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها»(٥) . وترويجها وبيعها كسب خبيثٌ، وإفساد في الأرض. والله تعالى لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفســـدين، قال جل في علاه: ﴿وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص:٧٧]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصۡلِحُ عَمَلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾[يونس:٨١].

الحكمة من تحريم المخدرات والمسكرات:

١. حفظ الكليات الخمس وهي: الدين، والعقل، والنفس، والعرض، والمال، والتي جاء الشرع بحفظها.

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، رقم (٢٠٠٣).

(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، رقم (٤٣٤٣). وصحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر .. ، رقم ١٧٣٣، واللفظ لمسلم.

(٣) سنن أبي داود، كتـاب الأشربة، باب النهي عن المنكـر، رقـم (٣٦٨٦). ومسند أحمد (٦/٣٠٩). وقال العراقي: إسناده صحيح.

(٤) مجمـــوع الفتاوى (٣٤/١٨٦)، زهر العريش في تحريم الحشـــيش (ص ١١٩ - ١٢٠)، الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (١/٢١٢). وانظر: أيضًا المخدرات في الفقه الإسلامي، (ص ١٠٠).

(٥) ســـنن أبي داود، كتـــاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر، رقـــم (٣٦٧٤). والحاكم في المستدرك (٢٢٣٥). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩١).

٢. حفظ كرامة الإنسان، والمحافظة على المنـزلة التي تليق بإنسانيته، والبعد عن الذلة والصغار.

٣. حفظ الأسرة من التفكك والضياع، والمجتمع من الانحلال والدمار.

أخطار المخدرات والمسكرات وأضرارها[١] :

إن لتعاطي المخدرات أضرارًا كثيرة وخطيرة على الفرد والمجتمع منها:

أضرار دينية: تعاطيها يصد عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة، وباقي العبادات والطاعات.

أضرار اجتماعية:

١. يوقع العداوة والبغضاء والتدابر والتقاطع بين أفراد الأسرة الواحدة، وبين المجتمع بشكل عام، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ ﴾ [المائدة: ٩١].

٢. كثرة الحوادث المؤلمة التي يذهب ضحيتها كثير من أبناء المجتمع.

٣. يؤدي إلى الطلاق وتفكك الأسرة وتشرد الأطفال.

أضرار صحية:

وهي كثيرة جدًّا وقاتلة، كالتسمم الكحولي، وضمور المخ والمخيخ، والنوبات الدماغية، والتهابات الأعصاب، والعمى، والتهاب البلعوم وسرطان المريء، وفقدان الشهية، والتهابات الأمعاء بأنواعها، وتضخم الطحال. ونقص المناعة [٢] ، فهو يُحَوِّل الانسان الجميل الباسم، إلى هيكل عظمي شاحب اللون كئيب المنظر.

أضرار اقتصادية ومنها:

١. ضعف جسم الإنسان وانهيار قواه مما يجعله يتسبب في ضعف الإنتاج.

٢. ابتزاز الأموال ونهب ثروة الأمة من قبل الأعداء الذين يروجون المخدرات والمسكرات، وبالتالي سيطرتهم على الأمة ماديًّا ومعنويًّا.

٣. كثرة نفقات علاج المدمنين، وهو ما يضيف عبئًا على الدولة ويكلفها أموالًا كثيرة.

٤. ذهاب بركة الأموال وزوال النعم وحلول النقم بالأمة أفرادًا وجماعات.

---

(١) انظر: أحكام الجرائم في الإسلام، د. مصطفى الرافعي (ص ٤٣) بتصرف.

(٢) للاســـتزادة انظر: كتاب الأضرار الصحية للمسكرات والمخدرات، فهو كتاب خاص بهذا، والمخدرات في الفقه الإسلامي ، (ص ٦١) وما بعدها.

ثالثًا: الدخان أو التبغ:

تعريفـــه: هو نبات حشـــيش مخدر، مر الطعم مشـــتمل على النيكوتين السام بنوعيه التوتون والتنباك[1].

حكمه: حرام، لتحقق ضرره على الدين والبدن والمال، مع عدم نفعه مطلقًا.

ومن الأدلة على تحريمه ما يلي:

١- قوله تعالـــى: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وما من عاقل يقول: إن الدخان ليس خبيثًا مستقذرًا طعمًا ورائحةً.

٢- قوله تعالـــى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النســـاء: ٢٩] . وقد ثبت ضرر الدخان على الصحة، وأنه سام، وسبب في أمراض كثيرة مهلكة تسوق صاحبها إلى حتفه، لذا كان محرمًا.

٣- تقدم في المخدرات أن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام»[2]، و»نهى ﷺ عن كل مسكر ومفتر»، والدخان على أقل تقدير مفتر، فضلًا عن أنه ضار باتفاق الأطباء والعقلاء.

٤- قوله تعالـــى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف:٣١] وقال: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ﴾ [الاسراء: ٢٦، ٢٧]

ولا يخفى أن الإســـراف أو التبذير هو: إنفاق المال وإن قلَّ في غير حقه، وإنفاق المال على الدخان هو من هذا القبيل، فالدخان إذن حرام.

شبهةٌ وردُّها: فإن قال قائل: ليس في كل ما ذكر هنا وغيره دليل صريح يقضي بتحريم الدخان.

فالجـــواب: إن الدخان يقاس على غيره من المخدرات، إذ ليس كل شيء لا بدَّ وأن يُنَص على حكمه في الشريعة، وإنما هناك كليات عامة وقواعد شرعية يندرج تحتها أحكام كثيرة، لاتحاد صفات موادها وأعيانها في الضرر والإيذاء، ومنها الدخان وأمثاله.

(١) التدخين، لعبدالله بن جبرين (ص ١٠)، نقلًا عن فتوى للشيخ محمد بن إبراهيم-رحمه الله.
(٢) تقدم تخريجهما في المخدرات والمسكرات.

الحكمة من تحريم الدخان: لا يخفى أن الإسلام نهى عن كل ما فيه مضرة بالإنسان، ولا شك أن الدخان يشتمل على كثير من الأضرار الدينية، والأخلاقية، والاجتماعية، والاقتصادية، و الصحية[١] ، ومن أجل ذلك حرمه الإسلام.

أما الأضرار الدينية: فالدخان من أســـباب الصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وعدم حضور صاحبه مجالس الذكر - غالبًا - لبشـــاعة رائحته في المسجد وعلى المصلين الآخرين، كما أنه يثقل على صاحبه الصيام، يقول الشيخ عبدالله بن جبرين: لعل ذلك حدث بسبب عمى القلب الحسي والمعنوي[٢].

وأما أضراره الخلقية والاجتماعية: فبالمشـــاهدة نرى كثيرًا من المدخنين سيئ الأخلاق، يتصفون بالنَّزَق وقلة الصبر، بالإضافة إلى أن المدخن كثير الغضب يثور لأتفه الأسباب، لا سيما إذا نفد ما عنده من الدخان.

وأما أضراره الصحية: فهي مؤلمة وقاتلة، فســـموم الدخان وتعفنه كلها تصب في نفس المدخن وبدنه، فيصاب بأمراض كثيرة في كل جهاز من أجهزة جسمه، كسرطان الحنجرة وسرطان القصبات الهوائية، وسرطان المعدة والبنكرياس، وتصلب الشرايين، وغيرها[٣].

وأما أضراره الاقتصادية: فهي كثيرة وكبيرة، إذ يصرف المدخن على الســـجاير مبالغ كبيرة، ويصرف على علاج الأمراض التي يســـببها كذلك مبالغ طائلة، كما أن المدخن يقتِّر على أهله وأولاده، ليؤمِّن ثمن سجايره[٤].

٦- الرِّشـــوة:

الرِّشوة في اللغة مأخوذة من الرِّشاء: وهو حبل الدلو الذي يتوصل به إلى أخذ الماء من البئر، أو من رشا الفرخ إذا مدّ رأسه إلى أمّه لتطعمه[٥].

(١) وانظر ما تقدم في الحكمة من تحريم المخدرات.

(٢) التدخين للشيخ بن جبرين ص (١٥) وما بعدها.

(٣) مما يدل على خطر الدخان أنه يقتل سنويًّا أربعة ملايين شخص (٤٠٠٠٠٠٠)، وتقدِّر منظمة الصحة العالمية أن يصل العدد إلى عشرة ملايين شخص (١٠,٠٠٠٠٠٠) بحلول عام (٢٠٢٠م)، (٧٠٪) من هذه الوفيات هم من الدول النامية، هذا بالإضافة إلى مئات الملايين الذين يصابون بأمراض مختلفة بسبب الدخان.

(٤) تفيد الإحصائيات أن ثمن التبغ المســـتهلك عالميًّا يصل إلى (٣٠٠) ألف مليون دولار، وأن الخســـائر الناتجة عن التدخين بســـبب الأمراض والتغيب عن العمل والحرائق التي يسببها تصل إلى التريليونات من الدولارات سنويًّا.

(٥) لسان العرب (١٤/٣٢٢).

وفي الاصطلاح: هي ما يعطيه الشخص لحاكم أو غيره لإبطال حق أو لإحقاق باطل[١] .

حكم الرشوة: هي محرمة، وتعد من كبائر الذنوب على الآخذ والمعطي والوسيط بينهما، وذلك بالكتاب والسنة والإجماع.

أما من الكتـــاب: فقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[البقـــرة:١٨٨] وقوله تعالى: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ [المائدة: ٤٢]

ففي الآية، ذم اليهود لســـماعهم الكذب وأكلهم للســـحت، وقال ابن سيرين كان يقال: السحت الرشوة في الحكم.[٢]

وأما من الســـنة: فعن عبدالله بن عمرو - ﷺ - قال: «لعن رســـول الله ﷺ الراشـــي والمرتشي»[٣].

وأما الإجماع: فقد اتفق الصحابة والتابعون ومن بعدهم على تحريم الرشوة أخذًا وبذلًا وتوسطًا[٤].

أما الهدية: فهي ما يُعطى من غير طلب أو شـــرط، للأقرباء والأصدقاء والصلحاء ومن يحسن الظن بهم، وذلك بقصد إظهار المودة وحصول الألفة، والثواب[٥].

وهي مستحبة، قال ﷺ: «تهادوا تحابوا» [٦] ، «وكان ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها»[٧].

الفرق بين الرشوة والهدية:

- الرشوة محرمة باتفاق، والهدية في الأصل مستحبة باتفاق.
- الرشوة ما يعطيه بشرط أن يعينه، والهدية لا شرط معها.

---

(١) التعريفات للجرجاني (ص ١٤٨) بتصرف.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية، بدون رقم.

(٣) ســـنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب في كراهية الرشوة، رقم (٣٥٨٠)، جامع الترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم رقم (١٣٣٧) وقال: حســـن صحيح، سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة، رقم (٢٣١٣).

(٤) انظر: جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية (ص ١٠٨).

(٥) الرشوة لحسين مدكور (ص ١٣٧)، وجريمة الرشوة في الشريعة (ص ٦٨) بتصرف.

(٦) الأدب المفرد (ص ٢٠٥)، وحسنه الألباني كما في إرواء الغليل (٦/ ٤٤).

(٧) صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب المكافئة في الهبة، رقم (٢٥٨٥).

- الرشـــوة ما أُخذ طلبًا، والهدية ما بُذل عفـــوًا [١]، وقد تطلب ولكن تقابل بمثلها أو أحسن منها.

هذا ويجدر التنبيه إلى أن الأصل في الهدية أنها مشروعة، ولكن سدًّ الذريعة إلى الرشوة يقتضي عدم قبولها والتعفف عنها من قبل القضاة والولاة ومن في حكمهم، وذلك خشـــية الوقوع في الحرام، وذلك لأن النبيﷺ «اســـتعمل رجلًا .. يقال له ابن الُّلتبيِّة على الصدقة، فلما قدِم قال: هذا لكم وهذا أهدي لي. فقال له النبي ﷺ:»فهلاّ جلســـت في بيت أبيك - أو بيت أمك - فينظر أيهدى لك أم لا؟ والذي نفسي بيده، لا يأخذ أحد منكم شيئًا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيرًا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شـــاة تيعر - ثم رفع بيده حتى رأينا عُفرة إبطيه - اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثًا»[٢].

وقد امتنع عمر بن عبدالعزيز عن قبول تفاح أُهدي له - مع رغبته الشديدة إليه - فقيل له: ألم يكن رســـول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يقبلون الهدية؟ فقال: كانت الهدية زمن رسول الله ﷺ هدية، واليوم هي رشوة»[٣].

مضار الرشوة وأثرها في إفساد العلاقات الاجتماعية[٤]:

لا شـــك أن الرشـــوة تعد مرضًا اجتماعيًّا خطيرًا، يتسبب تفشـــيه إفساد حياة الأفراد والجماعات، واضطراب نظامهم، ومن آثارها السيئة ما يلي:

١. إهدار القيم الإسلامية العليا، كالعدل، الذي يحل محله الظلم.
٢. تولية الوظائف العامة والمراكز المهمة في الدولة لغير مستحقيها، وانتشار الحقد بين الناس، واستيلاء الخوف واليأس على قلوب الضعفاء الذين لا يملكون ما يعطونه لأصحاب المناصب لاستخلاص حقوقهم.
٣. أكل المال بالباطل، وانحصار المصالح ورؤوس الأموال لدى فئة معينة من الناس.
٤. الإعانة على ضياع حقوق من لا يقدر على الرشوة لصالح الذي تعوَّد أن لا ينجز الحقوق إلا بالرشوة.

(١) انظر: تحقيق القضية في الفرق بين الرشوة والهدية (ص ٨٤)، و (ص ١٩٨).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب من لم يقبل الهدية لعلّه، رقم (٢٥٩٧).
(٣) أخرجه البخاري، كتاب الهبة، باب من لم يقبل الهدية لعلة، رقم(٢٥٩٥).
(٤) انظر: المجتمع والأسرة في الإسلام (ص ٧٨).